

## الدر المنثور

وأخرج سعيد بن منصور وابن جرير وابن المنذر عن يحيى بن يعمر قال : ثلاث آيات مدنيات  
محكمات ضيعهن كثير من الناس وإذا حضر القسمة الآية وآية الاستئذان والذين لم يبلغوا  
الحلم منكم النور الآية 58 وقوله إنا خلقناكم من ذكر وأنثى .  
الحجرات الآية 13 الآية .

وأخرج سعيد بن منصور وعبد بن حميد والبخاري وأبو داود في ناسخه وابن جرير وابن المنذر  
وابن أبي حاتم والبيهقي عن سعيد بن جبير عن ابن عباس قال : إن ناسا يزعمون أن هذه الآية  
نسخت وإذا حضر القسمة .  
الآية .

ولا وإ ما نسخت ولكنه مما تهاون به الناس هما واليان : وال يرث فذاك الذي يرزق ويكسو  
ووال ليس بوارث فذاك الذي يقول قولا معروفا .  
يقول : إنه مال يتيم وماله فيه شيء .

وأخرج أبو داود في ناسخه وابن جرير والحاكم وصححه من طريق من عكرمة عن ابن عباس وإذا  
حضر القسمة أولو القربى قال : يرضخ لهم فإن كان في المال تقصير اعتذر إليهم فهو قولا  
معروفا .

وأخرج ابن المنذر عن عمرة ابنة عبد الرحمن بن عبد الله بن عبد الرحمن بن أبي بكر حين  
قسم ميراث أبيه أمر بشاة فاشترت من المال وبطعام فصنع .  
فذكرت ذلك لعائشة فقالت : عمل بالكتاب هي لم تنسخ .

وأخرج ابن جرير وابن أبي حاتم والنحاس في ناسخه من طريق علي عن ابن عباس في هذه الآية  
قال : أمر الله المؤمنين عند قسمة مواريتهم أن يصلوا أرحامهم وأيتامهم ومساكينهم من  
الوصية إن كان أوصى لهم فإن لم يكن لهم وصية وصل إليهم من مواريتهم .

وأخرج ابن جرير وابن أبي حاتم من طريق العوفي عن ابن عباس في الآية قال : ذلك قبل أن  
تنزل الفرائض فأنزل الله بعد ذلك الفرائض فأعطى كل ذي حق حقه فجعلت الصدقة فيما سمي  
المتوفى .

وأخرج أبو داود في ناسخه وابن أبي حاتم من طريق عطاء عن ابن عباس وإذا حضر القسمة .  
الآية .

قال : نسختها آية الميراث فجعل لكل إنسان نصيبه مما ترك مما قل منه أو كثر